



الشركة الدولية للصناعات الخرفية
المساهمة العامة المحدودة

هيئة الأوراق المالية
الدائرة الإدارية
الديوان
٣٠ آذار ٢٠٠٦
الرقم التسلسل ٤٥٦٥
رقم الملف
الجهة المختصة

G.A - ICER - 2 - 4 - 2006

لجنة ليوول
١٤. ١٠ ٠٣ ٢٠ ٠٢. ٢٨٧٤٠٢

التاريخ: ٢٠٠٦/٣/٢٨
الرقم: ٢٠٠٦/١٣٤

السادة / هيئة الأوراق المالية المحترمين
دائرة الإفصاح والإصدار
تحية واحتراماً وبعد،،،

نرجوا إعلامكم بأنه تقرر تحديد يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٦/٤/٢٥ موعداً لاجتماعي الهيئة العامة غير العادي والعادي الثاني عشر لمساهمي الشركة الدولية للصناعات الخرفية المساهمة العامة المحدودة وذلك في تمام الساعة الحادية عشر والحادية عشر والنصف صباحاً وعلى التوالي في غرفة صناعة عمان - القاعة الصغرى وذلك للنظر في الأمور التالية .

أولاً:- جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة غير العادي

اخذ موافقة الهيئة العامة غير العادية على تعديل المادة رقم (٥) من عقد التأسيس وتعديل الفقرة (١) من المادة رقم (٣٢) من النظام الأساسي لتصبح (يتولى إدارة الشركة وتصريف شؤونها مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء يتم إخبارهم بطريق الانتخاب لمدة أربعة سنوات وذلك وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية والنظام الأساسي للشركة) بدلاً من (يتولى إدارة الشركة وتصريف شؤونها مجلس إدارة مؤلف من ستة أعضاء يتم اختيارهم بطريق الانتخاب لمدة أربعة سنوات وذلك وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية والنظام الأساسي للشركة) .

ثانياً:- جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة العادي الثاني عشر

- ١- تلاوة محضر اجتماع الهيئة العامة العادي السابق للسنة المالية المنتهية في ٢٠٠٤/١٢/٣١ والمصادقة عليه .
- ٢- مناقشة تقرير مجلس الإدارة الثاني عشر لعام ٢٠٠٥ .
- ٣- تلاوة تقرير مدققي الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٢٠٠٥/١٢/٣١ .
- ٤- مناقشة حسابات الشركة وميزانيتها لعام ٢٠٠٥ والمصادقة عليها ، والموافقة على توصية مجلس الإدارة بتوزيع مبلغ (٣٠٠,٠٠٠) دينار من الأرباح المترصدة كأرباح نقدية على المساهمين وتعادل ٥% من رأس المال .
- ٥- إيراد ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٠٥/١٢/٣١ .

١١

٦- انتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة بموجب المادة ٣٢ من عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة .

٧- انتخاب مدققي حسابات الشركة للسنة المالية ٢٠٠٦ وتحديد أتعابهم .

٨- أية أمور أخرى تقترح الهيئة العامة إراجها في جدول الأعمال كما جاء بالفقرة (٩) من المادة (١٧١) من قانون الشركات رقم (٢٢) لعام ١٩٩٧ على أن يقترن ذلك بموافقة ما لا يقل عن ١٠% من الأسهم الممثلة في الاجتماع .

وعملاً بأحكام المادة رقم ١٨٢ من قانون الشركات الأردني رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ يسرنا دعوتكم أو من يملككم لحضور الاجتماع .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

المدير العام
محمد عيسى